

Distr.: General
18 October 2016
Arabic
Original: Russian



رسالة مؤرخة ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ موجهة إلى الأمين العام من
الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل إليكم ورقة مفاهيمية عن المناقشة المفتوحة التي سيجريها مجلس
الأمن بشأن موضوع "المرأة والسلام والأمن" في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦
(انظر المرفق).

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة رسمية من وثائق
مجلس الأمن.

(توقيع) ف. تشوركين



الرجاء إعادة استعمال الورق

201016 201016 16-18092 (A)



مرفق الرسالة المؤرخة ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالروسية]

المناقشة المفتوحة في مجلس الأمن بشأن موضوع ”المرأة والسلام والأمن: تنفيذ البرنامج المشترك“

ورقة مفاهيمية

في عام ٢٠٠٠، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٣٢٥ بشأن ”المرأة والسلام والأمن“، وهو أول قرار يركز على أثر النزاعات المسلحة على النساء والفتيات، وعلى دور المرأة في بناء السلام، وعلى الأبعاد الجنسانية لعمليات السلام وحل النزاعات. ومنذ ذلك الحين، اتخذ مجلس الأمن سبعة قرارات إضافية بشأن الموضوع ”المرأة والسلام والأمن“، من بينها القرار ٢١٢٢ (٢٠١٣) الذي كرر فيه المجلس تأكيد اعترامه إجراء استعراض رفيع المستوى لتقييم التقدم المحرز على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني صوب تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وللتحضير لذلك الاستعراض، دعا مجلس الأمن الأمين العام إلى إصدار تكليف بإجراء دراسة عالمية بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، مع تسليط الضوء على أمثلة على الممارسات الفضلى، وعلى الثغرات والتحديات المتصلة بالتنفيذ، وعلى الاتجاهات المستجدة وأولويات العمل.

وقد أثارت المناقشة المفتوحة التي جرت في مجلس الأمن في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ لاستعراض تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، والتي شارك فيها ١١٠ متكلمين، اهتماما غير مسبوق. واتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٢٢٤٢ (٢٠١٥)، الذي أقر فيه بأهمية الذكرى السنوية الخامسة عشرة لاتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وكذلك بالفرص المتاحة للتوسع كثيرا في تنفيذ البرنامج المتعلق بالمرأة والسلام والأمن والحاجة إلى ذلك.

وأشار عدد من الدول الأعضاء إلى أنه رغم التقدم المحرز منذ اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، فلا يزال تنفيذ أحكامه بطيئا. ولا يزال النساء والأطفال يعانون أكثر من غيرهم في حالات النزاع وما بعد النزاع، لا سيما الآن وقد أصبحت جماعات إرهابية، مثل بوكو حرام وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، تستهدف النساء تحديدا. وتم التشديد أيضا على ضرورة إشراك المرأة على قدم المساواة مع الرجل في جميع مراحل عمليات السلام وحفظ السلام وبناء السلام. وقد تعهدت الدول الأعضاء والمنظمات

الإقليمية التي شاركت في المناقشة المفتوحة بالتزامات سياسية ومؤسسية ومالية يفوق عددها ١٦٠ التزاماً.

ويتضمن تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن لعام ٢٠١٦ معلوماتٍ عن التقدم المحرز في سياق متابعة الاستعراض الرفيع المستوى، بما في ذلك توصيات الأمين العام المقدمة في الدراسة العالمية، والالتزامات الجديدة التي تم التعهدُ بها في سياق الاستعراض، فضلاً عن ترتيبات الرصد والتقييم الملائمة لمنظومة الأمم المتحدة.

ويسلط التقرير الضوء أيضاً على الإنجازات الجديرة بالذكر التي تحققت صوب تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). فاليوم، أصبحت أعداد النساء اللاتي يشاركن في محادثات السلام في تزايد، وتزايد عدد اتفاقات السلام التي تتضمن أحكاماً متصلة باحتياجات النساء والفتيات تحديداً والتي تدعم حقوق الإنسان الخاصة بهن، كما يسجل عدد العاملين في القطاع الأمني الذين يتلقون تدريباً لتفادي تعرّض النساء لجرائم العنف الجنسي وغير ذلك من أشكال العنف وللتصدي لهذه الجرائم ارتفاعاً مطرداً. ولكن، يجب بذل مزيد من الجهود المتضافرة.

نطاق المناقشة المفتوحة

سيُجري الاتحاد الروسي، خلال رئاسته لمجلس الأمن في شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، المناقشة السنوية المفتوحة بشأن موضوع ”المرأة والسلام والأمن“ للنظر في التقدم المحرز صوب الوفاء بالتزامات الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والأمم المتحدة المتعلقة بالاستعراض الرفيع المستوى بشأن موضوع ”المرأة والسلام والأمن“ الذي أُجري في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، وكذلك في الخطوات التي ستتخذ مستقبلاً لإعطاء دفع للبرنامج المتعلق بالمرأة والسلام والأمن.

وينبغي أن تسعى الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية المعنية والمجتمع المدني إلى تعزيز المشاركة الفعلية للمرأة وعلى قدم المساواة مع الرجل في الجهود الرامية إلى صون وتعزيز السلام والأمن الدوليين. وينبغي إدراج احتياجات المرأة في المخططات المتعلقة بالأمن وبرصده. ويجب أن تواصل كيانات الأمم المتحدة تحسين تنسيق تعميم مراعاة المنظور الجنساني في بعثات حفظ السلام وبناء السلام. ويجب على جميع الأطراف في النزاعات المسلحة أن تتعهد باحترام التزاماتها بموجب القانون الإنساني الدولي وقانون اللاجئين وقانون حقوق الإنسان بهدف ضمان حماية السكان المدنيين، ولا سيما النساء والفتيات.

وقد أوصى الأمين العام في تقريره لعام ٢٠١٥ (S/2015/716) بمجالات ذات أولوية تتطلب اتخاذ إجراءات. وستوفر المناقشة المفتوحة منبرا لتبادل الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية خبراتها ومعلوماتها بشأن الجهود الرامية إلى الوفاء بالالتزامات التي تعهدت بها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ وفي نتائج الاستعراض الرفيع المستوى. كما ستتيح فرصة للنظر في كيف يمكن للدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والأمم المتحدة أن تواصل تعزيز تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والتصدي للعقبات والقيود التي ظهرت خلال السنوات الست عشرة التي انقضت منذ اتخاذ القرار.

وليس من المقرر اعتماد وثيقة ختامية في هذه الجلسة.

التاريخ/الوقت: ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، الساعة ١٠:٠٠

المكان: قاعة مجلس الأمن

المتكلمون:

(أ) الأمين العام

(ب) وكيلة الأمين العام/المديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة

(ج) السيدة ريتا لوبيديا، المديرة التنفيذية لـ "منظمة حواء لتنمية المرأة" (EVE Organization for Women Development) وشاركت في تأسيسها، من جنوب السودان (باسم فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن).